

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

الجلسة العامة ٨٢

الجمعة، ١٧ أيار/مايو ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد يريميتش (صربيا)

نظرا لغياب الرئيس، تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد
مؤمن (بنغلاديش).

تنظيم العمل وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن

البند ١٣٤ من جدول الأعمال (تابع)

الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢١
أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، إحالة البند ٢٠ من جدول الأعمال إلى
اللجنة الثانية. ولكي تسرع الجمعية العامة في البت في مشروع
القرار المعروض عليها اليوم، هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب
في النظر في البند ٢٠ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة
عامة والشروع في النظر فيه فوراً؟

جدول الأنصبة المقررة لقسمته نفقات الأمم المتحدة
(A/67/693/Add.13)

تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل الشروع في تناول
البنود المدرجة في جدول أعمالنا، أود، وفقا للممارسة المتبعة، أن
أوجه انتباه الجمعية العامة إلى الوثيقة A/67/693/Add.13، التي يبلغ
فيها الأمين العام رئيس الجمعية بأنه منذ إصدار رسالته الواردة
في الوثيقة A/67/693/Add.12، سددت سيراليون المبالغ اللازمة
لخفض متأخراتها إلى ما دون المبلغ المحدد في المادة ١٩ من الميثاق.

البند ٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

التنمية المستدامة

مشروع القرار (A/67/L.65)

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تحيط علما على النحو
الواجب بالمعلومات الواردة في الوثيقة A/66/693/Add.13؟

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن

تقرر ذلك.

لمثلة تركمانستان لتعرض مشروع القرار A/67/L.65.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي
ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع
أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room U-506. وستصدر
التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



إن ضمان النقل الفعال والموثوق به للطاقة عبر البلدان والأقاليم والقارات، يشكل أحد التحديات الرئيسية فيما يتعلق بضمان الحصول على موارد الطاقة الأساسية. وتركمانستان واحدة من كبار الموردين لموارد الطاقة، حيث تمتلك رابع أكبر احتياطي من الموارد الهيدروكربونية في العالم. لذلك طالبنا باستمرار بإنشاء نظام مستقر وموثوق به فيما يخص إمدادات الطاقة الدولية وفيما يخص وضع الأطر التفاعلية لأسواق الطاقة العالمية التي تأخذ بعين الاعتبار الحقائق الحديثة. وتعتقد تركمانستان أنه من الضروري اتخاذ قرارات على أساس توافق الآراء، تشكل أساسا للتعاون في مجال النقل العابر الموثوق والمستقر للطاقة.

وقد أظهر واقع العقود القليلة الماضية أن ثمة عملية معقدة ومتعددة الجوانب الجيوسياسية تجري على الصعيد العالمي، وتظهر عوامل جديدة لا تقل تهديدا للسلام والاستقرار والتنمية عن الإرهاب والتطرف أو النزاع المسلح. إن الارتفاعات غير المتوقعة وغير المنتظمة لأسعار الطاقة، نتيجة مباشرة لعدم الاستقرار الحاصل في النظام الدولي لأسواق إمدادات الطاقة. وقد أصبح الموقع الجغرافي لطرق التسليم عاملا رئيسيا في التنمية المستدامة والتنمية الناجحة للبلدان والأقاليم وقارات بأكملها.

فيما يتعلق بالخلفية التاريخية لمشروع القرار، إسمحوا لي أن أشير إلى أنه، في عام ٢٠٠٨، وبناء على مبادرة من رئيس تركمانستان، إعمدت الجمعية العامة، في دورتها الثالثة والستين، قرارا بعنوان "المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفالة التنمية المستدامة والتعاون الدولي" (القرار ٦٣/٢١٠)، قدمه ٥٧ بلدا. وقد أثبت هذا الدعم الواسع وحدة المجتمع الدولي فيما يخص فهم الأهمية العالمية لمسألة إمدادات الطاقة، التي أصبحت تشكل خطوة هامة فيما يتعلق بإجراء حوار متعدد الأطراف بخصوص هذه المسألة.

إستضافت عاصمة تركمانستان في نيسان/أبريل ٢٠٠٩، وفقا لذلك القرار، مؤتمرا رفيع المستوى بشأن المرور العابر

السيدة أتيغا (تركمانستان) تكلمت بالروسية): إسمحوا لي أن أعرب عن امتناني لجميع الوفود على مفاوضاتها البناءة والمثمرة التي أدت إلى صياغة مشروع القرار الهام والتمين هذا (A/67/L.65) بشأن المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة. وأود بصفة خاصة أن أشكر إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والأمانة العامة على إسهامهما القيم في إعداد مشروع القرار هذا.

إن الطاقة قضية مركزية، تقريبا في كل تحد وفرصة كبيرين يواجههما العالم اليوم. وحصول الجميع على الطاقة أمر ضروري لإحداث فرص عمل، وتحقيق الأمن وفيما يخص تغير المناخ وإنتاج الأغذية، وكذلك لزيادة الدخل، وتعزيز الاقتصادات وتحقيق المساواة.

كما أن حصول الجميع على الطاقة أحد الأهداف الإنمائية للألفية، ويقود الأمين العام مبادرة الطاقة المستدامة للجميع لجعلها قابلة للتحقيق. وإقرارا بأهمية الحصول على الطاقة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة، جرى إنشاء الفريق الرفيع المستوى المعني بتوفير الطاقة المستدامة للجميع، وشبكة الممارسين في مجال الحصول على الطاقة.

بدءا بالمبادرات المتخذة في القطاع الخاص ومع السلطات الإقليمية والحكومات الوطنية، عملت إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، حنبا إلى جنب مع تلك الأفرقة، والعديد من أصحاب المصلحة الآخرين، على تطوير نهج أكثر تكاملا لحصول الجميع على الطاقة. وقد أيد مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة تلك الجهود، مما سلط الضوء على حقيقة أن ٢,٥ بليون شخص يقومون بالطهي، باستخدام النار، وليس لديهم إمكانية الحصول على أي شكل آخر من أشكال الطاقة. ومن الواضح أن المجتمعات الأكثر ضعفا بحاجة إلى الوصول إلى الطاقة من أجل تنميتها. من ثم، فإن حصول الجميع على الطاقة أمر ضروري للقضاء على الفقر.

القرار لن تترتب عنه أي آثار على الميزانية البرنامجية للأمم المتحدة. ونحن على ثقة من أن الاجتماع سيعزز نهجا مشتركا لكفالة إمداد موثوق به ومستقر للطاقة في عالم اليوم.

وعليه، نقترح أن تنظر الجمعية العامة في مشروع القرار A/67/L.65 الذي قدمناه إلى الجمعية العامة بدعم من جميع بلدان آسيا الوسطى ومنطقة بحر قزوين، والاتحاد الأوروبي، والبلدان غير الساحلية والدول الأخرى. ولا ريب أن اعتماد مشروع القرار المعنون "المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفالة التنمية المستدامة والتعاون الدولي" سيمثل خطوة هامة في الطريق إلى تسوية إحدى أكثر المسائل الملحة المتعلقة بالتنمية المستدامة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.65 المعنون "المرور العابر الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفالة التنمية المستدامة والتعاون الدولي".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد سايجين جانغ (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى البلدان المدرجة في الوثيقة، انضمت البلدان التالية إلى مقدمي المشروع: الأردن، باراغواي، بنما، البوسنة والهرسك، بولندا، الجبل الأسود، سيشيل، شيلي، كولومبيا، مصر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، نيكاراغوا، الهند، اليابان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/67/L.65؟

اعتمد مشروع القرار A/67/L.65 (القرار ٦٧/٢٦٣).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٠ من جدول الأعمال.

الموثوق به والمستقر للطاقة ودوره في كفالة التنمية المستدامة والتعاون الدولي. وقد ضم ذلك الاجتماع وكيل الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، والأمين العام لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ورؤساء عدد من المنظمات الدولية المختصة، ووفودا حكومية رفيعة المستوى، وممثلي كبرى شركات الطاقة العالمية والمؤسسات المالية والخبراء الدوليين. في أيار/مايو ٢٠١٠، عقدت حكومة تركمانستان ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، في عشق أباد، مؤتمرا حول موضوع "توطيد التعاون الإقليمي في آسيا الوسطى لتعزيز طاقة مستقرة وموثوق بها في المنطقة الأوروبية الآسيوية".

أنتجت الجلسات التي عقدت بشأن هذه المسألة مقترحات بشأن النظر في سبل ووسائل تعزيز التعاون الدولي من أجل ضمان نقل موثوق به لموارد الطاقة، مع تحقيق التوازن بين مصالح المنتجين وبلدان العبور والمستهلكين ومراعاة آراء الدول المعنية والمنظمات الدولية، ومجتمع الأعمال والمجتمع المدني.

لقد أعرب المشاركون عن ضرورة مواصلة الحوار بغية تحديد المبادئ الرئيسية لنقل الطاقة التي تحظى بالقبول لدى جميع أصحاب المصلحة.

وتمثل الخطوة التالية في ذلك الاتجاه في طلب الأمين العام، المتسم بحسن توقيتته، فيما يتعلق بالتماس آراء الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة في المسائل المتصلة بتأمين المرور العابر للطاقة وبالطرائق الممكنة للتعاون الدولي، علاوة على إحالة تلك الآراء إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين.

وتقترح تركمانستان عقد اجتماع الخبراء الدولي الأول في عشق أباد في النصف الأول من عام ٢٠١٤. وسيوفر الاجتماع منتدى للخبراء الدوليين لتبادل الآراء بشأن هذه المسألة. ومن شأن ذلك أن يسهم إسهاما كبيرا في إعداد التقرير. وتتكفل حكومة تركمانستان بتغطية جميع التكاليف المالية ذات الصلة بعقد اجتماع الخبراء. وعليه، فإن مشروع

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم العمل وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد احتتمت نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال في جلستها العامة ٦١ المعقودة في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ولكي يتسنى للجمعية اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار المعروض عليها اليوم، سيكون من الضروري إعادة فتح باب النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في إعادة النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أيضا أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ إحالة البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال إلى اللجنة الثانية. ولكي يتسنى للجمعية العامة اتخاذ إجراءات على وجه السرعة بشأن مشروع القرار، هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في النظر في البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال مباشرة في جلسة عامة، والشروع فوراً في النظر فيه؟
تقرر ذلك.

البند ٢٠ من جدول الأعمال (تابع)

التنمية المستدامة

متابعة وتنفيذ استراتيجية موريشيوس لمواصلة تنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية

مشروع المقرر (A/67/L.66)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقرر A/67/L.66 المعنون "المؤتمر الدولي الثالث المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع المقرر A/67/L.66؟

اعتمد مشروع المقرر A/67/L.66 (المقرر ٦٧/٥٥٨).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد احتتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٢٠ من جدول الأعمال.

البند ١٢١ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(ص) التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي

مشروع القرار (A/67/L.29)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد عقدت مناقشة بشأن البند ١٢١ من جدول الأعمال وبنوده الفرعية من (أ) إلى (ث) في جلستها العامة الأربعين المعقودة في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢.

أعطي الكلمة الآن لممثل جيبوتي ليعرض مشروع القرار A/67/L.29.

السيد علهاي (جيبوتي) (تكلم بالإنكليزية): بصفتي رئيس مجموعة الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي في نيويورك، يسرني أن أعرض مشروع القرار A/67/L.29، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي". ويتسق مشروع القرار مع روح ورسالة وأغراض القرار ٣٣٦٩ (د-٣٠) المؤرخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥، الذي قررت بموجبه الجمعية

عملية السلام في الشرق الأوسط حتى يتسنى للعملية أن تحقق هدفها المتمثل في إقامة سلام عادل وشامل في المنطقة. ويرحب بالتعاون بين المنظمين في مكافحة التعصب ووصم الأشخاص على أساس دينهم أو معتقدتهم، ويقر بالضرورة الملحة للوعي العالمي بالتعصب الديني ويدين أي دعوة إلى الكراهية الدينية تشكل تحريضا على التمييز أو العداء أو العنف ويرحب بالتعاون من أجل معالجة هذه المسألة بكل سرعة.

قبل أن أختتم بياني، أود أن أعرب عن امتناني لجميع الوفود المشاركة التي تابرت على مدى الأشهر الستة الماضية في مناقشات أدت إلى التوصل إلى تفاهم مشترك بشأن جميع هذه المسائل. وأطلب الآن إلى جميع الدول الأعضاء اعتماد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/67/L.29 بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.29، المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي". وأعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد سايجن جانغ (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وعلاوة على الوفود الواردة أسماؤها في الوثيقة A/67/L.29، انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار البلدان التالية: البوسنة والهرسك وبيلاروس والجبل الأسود وجورجيا.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/67/L.29؟

اعتمد مشروع القرار A/67/L.29 (القرار ٦٧/٢٦٤).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند الفرعي (ص) من البند ١٢١ من جدول الأعمال؟

دعوة منظمة التعاون الإسلامي إلى المشاركة في دورات وأعمال الجمعية العامة، وفي هيئاتها الفرعية بصفة المراقب.

وتجدر الإشارة إلى أن مشروع القرار هذا قد عرض في بادئ الأمر في وقت مبكر من كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، غير أنه سُحب بناء على طلب المجموعة التي سعت إلى إجراء مزيد من المناقشات بشأن أحكام معينة واردة فيه. وقد جرت في تلك الفترة مفاوضات مكثفة أسفرت عن مشروع القرار هذا الذي تم الاتفاق عليه في نهاية المطاف.

ومشروع القرار يعيد التأكيد، في فقرات ديباجته، على الأهداف المشتركة في مجال الدبلوماسية الوقائية وبناء الثقة وحفظ السلام وحل الصراعات وبناء السلام بعد انتهاء الصراع والتعمير والتنمية. كما يبرز رغبة المنظمين في مواصلة التعاون الوثيق في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والإنسانية والثقافية والعلمية في سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية مثل السلام والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي ونزع السلاح وتقرير المصير وحقوق الإنسان الأساسية ومكافحة الإرهاب الدولي. ويرحب بمبادرات الحوار بين الأديان التي تضطلع بها المنظمتان ويشير إلى اعتماد منظمة التعاون الإسلامي لخطة العمل للنهوض بالمرأة وإنشاء إدارة لشؤون الأسرة في الأمانة العامة للمنظمة للتعامل تحديدا مع المسائل المتعلقة بالنساء والأطفال، مؤكدا على التعاون مع وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة، بما في ذلك هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. كما يرحب بجهود الأمم المتحدة ومنظمة التعاون الإسلامي لمواصلة تعزيز التعاون بين المنظمين في المجالات ذات الاهتمام المشترك واستعراض واستكشاف سبل ووسائل مبتكرة لتعزيز آليات هذا التعاون من خلال الفريق العامل المنشأ مؤخرا.

ويؤكد مشروع القرار، في فقرات منطوقه، على جملة أمور، من بينها الأهداف المشتركة للمنظمين في تعزيز وتيسير

تقرر ذلك.

البند ٧ من جدول الأعمال (تابع)

تنظيم الأعمال وإقرار جدول الأعمال وتوزيع البنود

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أحالت، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، البند ٦٠ من جدول الأعمال إلى لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار. ولكي يتسنى للجمعية أن تشرع على وجه السرعة في البت في مشروع القرار المعروض عليها، هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على النظر في البند مباشرة في جلسة عامة وعلى الشروع فوراً في نظره؟

تقرر ذلك.

البند ٦٠ من جدول الأعمال (تابع)

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

مشروع القرار (A/67/L.56/Rev.1)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل جزر سليمان لعرض مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1.

السيد بيك (جزر سليمان) (تكلم بالإنكليزية): في إطار البند ٦٠ من جدول الأعمال وباسم مقدمي مشروع القرار توفالو وجزر سليمان وناورو والبلدان التي أضيفت إلى قائمة المقدمين، تيمور - ليشتي وساموا وفانواتو، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/67/L.56 Rev.1، المعنون "تقرير مصير بولينيزيا الفرنسية" والمؤرخ ١ آذار/مارس ٢٠١٣.

لقد ظل البند ٦٠ من جدول الأعمال مفتوحاً في ختام الجلسة العامة التاسعة والخمسين المعقودة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢. ونأتي إلى هذا الجهاز الرئيسي لمنظمتنا المتعددة الأطراف نظراً لإيماننا المشترك به بوصفه الهيئة التداولية الرئيسية الأكثر تمثيلاً في المنظومة المتعددة الأطراف. والأهم

من ذلك أن الجمعية هي الهيئة التي تعزز الحريات الأساسية لجميع البشر.

ومن الناحية التاريخية، فإن الدولة القائمة بالإدارة أدرجت بولينيزيا الفرنسية على قائمة الأمم المتحدة الأصلية للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي بواسطة القرار ٦٦ (د-١)، الذي اتخذ في عام ١٩٤٦، وذلك جنباً إلى جنب مع كاليديونيا الجديدة. وتم القيام بذلك امتثالاً للالتزامات المنصوص عليها في الفصل الحادي عشر من ميثاق الأمم المتحدة، المادة ٧٣ (هـ)، التي تقتضي أن ترسل الدولة القائمة بالإدارة معلومات إلى الجمعية العامة عن التطورات باتجاه الحكم الذاتي الكامل في تلك الأقاليم. وبعد ذلك بسنة، أي في عام ١٩٤٧، لم تعد الجمعية العامة تتلقى معلومات عن بولينيزيا الفرنسية وختلت القائمة اللاحقة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، المنشورة في عام ١٩٦٣، من اسم الإقليم. وتم هذا الإجراء الذي يعد بمثابة سحب فعلي لبولينيزيا الفرنسية وكاليديونيا الجديدة من رقابة الأمم المتحدة دون موافقة الجمعية العامة

وظل الحال كذلك إلى أن اتخذت الجمعية العامة في عام ١٩٨٦ القرار ٤١/٤١ الذي استأنف الاعتراف الدولي بأن كاليديونيا الجديدة إقليم غير متمتع بالحكم الذاتي بمفهوم الميثاق، مما وفر رقابة دولية مناسبة لعميلة شرعية لتقرير المصير. وبناء على ذلك، تتخذ الجمعية العامة قراراً بشأن كاليديونيا الجديدة سنوياً في سياق استعراضها للعملية الجارية لتقرير المصير، عملاً بأحكام اتفاق نومييا.

وقبل عامين، في حزيران/يونيه ٢٠١١، اتخذ مجلس الوزراء في حكومة بولينيزيا الفرنسية قراراً بالمطالبة بتقرير المصير من خلال عملية الأمم المتحدة. واعتمدت الجمعية التشريعية في الإقليم قراراً في آب/أغسطس ٢٠١١ لنفس الغرض. ويحظى ذلك القرار بدعم دولي واسع النطاق على أرفع المستويات السياسية. وفي منطقة المحيط الهادئ، أعرب قادة منتدى جزر

الصيغة المتفق عليها لقرار عام ١٩٨٦ بشأن كالدونيا الجديدة (القرار 41/41 A). وكان أملنا، كما أننا دعونا إلى عرض مشروع القرار في آذار/مارس ثم في نيسان/أبريل، ولكن ذلك لم يحدث. ومع ذلك، يسرنا أنه معروض علينا الآن.

وتماشى روح ومقصد مشروع القرار مع الممارسات الإحرائية للجمعية العامة، التي لا تزال السلطة العليا للنظر في مسألة تقرير مصير بوليفيا الفرنسية وإحالتها إلى اللجنة الرابعة، وهي مسألة تدخل في نطاق الميثاق. بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة، يتعين على الدولة القائمة بالإدارة تقديم معلومات عن بوليفيا الفرنسية. وكما قلت من قبل، جرى تلقي آخر تقرير قبل ٦٦ عاما.

يقوم مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1، على أساس مبدأ أن الأمر بيد إقليم بوليفيا الفرنسية الذي لا يتمتع بالحكم الذاتي لتحديد مصيره في المستقبل، في إطار عملية منصفة وعادلة. إنه يبعث مجرد رسالة سلام وأمل لشعب يريد تقرير مصيره. وهذا الحق منصوص عليه أيضا في العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق المدنية والسياسية، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اللذين دخلا حيز النفاذ في عام ١٩٧٦. إن مسألة إنهاء الاستعمار هذه، تظل عملا غير مكتمل بالنسبة للأمم المتحدة. واستند النظر في مشروع القرار إلى ثلاث وثائق مرجعية أساسية: وهي ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وهي وثائق توفر أساسا واضحا وصلبا لدور ومسؤولية الأمم المتحدة في الجهود الرامية إلى تحقيق السلام وتقرير المصير.

واسمحوا لي أن أجب الآن على بعض أوجه سوء الفهم الناجم عن الحملة التي أطلقتها صديقنا وشريكنا فرنسا. لا ينبغي مساواة نتائج الانتخابات في بوليفيا الفرنسية باستفتاء. حيث أن لا صلة لها بالحق غير القابل للتصرف لشعب بوليفيا الفرنسية في تقرير المصير. ويرسي مشروع القرار عملية لسكان

المحيط الهادئ عن دعمهم لمبدأ تقرير المصير لبوليفيا الفرنسية منذ عام ٢٠٠٤، وتكرر ذلك مؤخرا في عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢. ووجه رؤساء الحكومات في المؤتمر الثاني "للتفاعل مع دول منطقة المحيط الهادئ" المعقود في عام ٢٠١١ نداء مماثلا، كما أصدرت مجموعة قادة بوليفيا إعلانا بشأن هذه المسألة.

أيد الاجتماع الوزاري لمكتب تنسيق حركة عدم الانحياز، ورؤساء الدول والحكومات الأعضاء في حركة عدم الانحياز، في عام ٢٠١٢، على الصعيد العالمي، حق بوليفيا الفرنسية في تقرير المصير، بالتحديد وفقا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة، بما في ذلك الإعلان التاريخي المتعلق بمنح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة.

واستمرت المناقشات بشأن مشروع القرار، بما في ذلك المشاورات غير الرسمية بين الدول الأعضاء، في أروقة الأمم المتحدة لفترة من الزمن. وجرى تناول مشروع القرار بشأن تقرير مصير بوليفيا الفرنسية أول مرة في عام ٢٠١١، في نهاية العام الأول من المشاورات. وتأخر ذلك بناء على طلب الدولة القائمة بالإدارة بسبب انتخاباتها الوطنية، التي عقدت في أيار/مايو ٢٠١٢. بينما لا توجد صلة عضوية بين الانتخابات الوطنية في الدولة القائمة بالإدارة، وممارسة شعب إقليم لحقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير، توخيا للمرونة، جرى الاتفاق على تأجيل النظر آنذاك، وترك الباب مفتوحا للنظر في بند جدول الأعمال ذي الصلة في بداية عام ٢٠١٣.

وبناء على ذلك، استمرت المشاورات مع الدول الأعضاء طيلة عام ٢٠١٢، ونشر نص مشروع القرار بوصفه الوثيقة A/67/L.56 في ٧ شباط/فبراير، وتلت ذلك، جلستان غير رسميتان بشأن نص المشروع مع الدول الأعضاء. ونشر النص المنقح الذي انبثق عن هذه العملية في ١ آذار/مارس، مع مراعاة التوصيات الأساسية التي قدمتها الوفود المهتمة بالموضوع. إن نص مشروع القرار المنقح الآن أكثر إحكاما وتمشيا مع

المعنون "تقرير مصير بوليفيا الفرنسية"، أود أن أسجل في المحضر البيان التالي للآثار المالية بالنيابة عن الأمين العام، وفقاً للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

في الفقرة ٢ من مشروع القرار، تطلب الجمعية العامة من اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، النظر في مسألة بوليفيا الفرنسية في دورتها المقبلة وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والستين. واستبقاً لأن يشكل الطلب على الوثائق الواردة في تلك الفقرة، عبئاً إضافياً يضاف إلى أعباء عمل إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات فيما يخص وثيقة واحدة تصدر بكل اللغات الست سنوياً، بدءاً بعام ٢٠١٤، سوف ينطوي ذلك على احتياجات إضافية تبلغ ٨٠٠ ١٠١ دولار أمريكي لخدمات الوثائق في فترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. لم يُرصد أي اعتماد في الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ لذلك النشاط، وبالتالي، سيلزم تخصيص أموال إضافية. وبناء على ذلك، إذا اعتمدت الجمعية العامة مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1، سيلزم تخصيص موارد إضافية بمبلغ ٨٠٠ ١٠١ دولار أمريكي في إطار الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ في إطار الفرع الثاني، "شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات". وسيلزم تخصيص اعتماد إضافي قدره ٨٠٠ ١٠١ دولار أمريكي، يدرج في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1. أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد جانغ سيجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في تلك الوثيقة،

الإقليم غير المتمتع بالحكم الذاتي من أجل تحديد مستقبلهم السياسي، سواء بالاستقلال مع السيادة، أو الارتباط الحر مع الدولة القائمة بالإدارة، أو الحفاظ على الوضع القائم، أو الاندماج سياسياً مع الدولة القائمة بالإدارة.

يشير مشروع القرار إلى عملية سلمية ويركز على كل جانب من جوانب المصالح الطويلة الأجل لشعب بوليفيا الفرنسية. وندعو إلى جانب مقدمين آخرين لمشروع القرار جميع الأعضاء إلى اعتماده بتوافق الآراء، والقيام بذلك دعماً للميثاق وتشريفاً لإعلان إنهاء الاستعمار. ونثق في عملية إنهاء الاستعمار التي مر منها العديد منا، لأنها تدار تحت إشراف الأمم المتحدة. كما قال سلفي الراحل السيد فرنسيس سيمالا، في بياننا الوطني الذي أدلى به قبل ٢٧ عاماً خلال المناقشة بشأن كاليديونيا الجديدة (انظر A/41/PV.92) فإن عملية إنهاء الاستعمار من خلال القرار ٤١/٤١، بخصوص تقرير المصير ساعدت العديد من بلداننا، بما في ذلك بلدي على بلوغ هذا المركز بدون عناء. ووفر دور الأمم المتحدة ضماناً بأن التقدم المحرز صوب إقامة الدولة، وبناء الدولة قد حصل تحت إشراف الأمم المتحدة.

وفي ذلك الصدد، آمنا نحن مقدمو مشروع القرار بنظامنا المتعدد الأطراف، وندعو الآن مرة أخرى بثقة الجميع إلى دعم مبدأ تقرير المصير واعتماد مشروع القرار المعروض علينا بتوافق الآراء.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1، المعنون "تقرير مصير بوليفيا الفرنسية".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد جانغ سيجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بمشروع القرار A/67/L.56/Rev.1،

المنتخب غاستون فلوس والقرار الذي اعتمده جمعية بوليفيا الفرنسية أمس بعدم الموافقة على القرار المعروض على الجمعية العامة، ترى ألمانيا أنه كان ينبغي للجمعية العامة ألا تواصل نظرها في القرار ٢٦٥/٦٧. ولذلك، تنأى ألمانيا بنفسها عن توافق الآراء وتطلب أن تعبر الأمانة العامة عن هذا الموقف في محضر هذه الجلسة.

السيد ديلورنتس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): تؤكد الولايات المتحدة بقوة على مبدأ تقرير المصير المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة باعتباره أحد القيم الأساسية للمنظمة. والحقائق جلية في هذه الحالة. فقد أوضح أبناء شعب بوليفيا الفرنسية، من خلال ممثلهم المنتخبين ديمقراطياً، أنهم لا يؤيدون القرار ٢٦٥/٦٧. وقد أبلغت الحكومة المنتخبة حديثاً، والتي تتولى السلطة اليوم، الجمعية العامة بأن هذا القرار "يتجاهل حكمنا الذاتي وإرادة شعبنا". ويدهشنا أن مقدمي المشروع واصلوا عملهم في الجمعية العامة بشأن هذا القرار، نظراً لإرادة الشعب الذي يُزعم أن القرار يحقق مصلحته. ولهذه الأسباب، فإن الولايات المتحدة تنأى بنفسها عن توافق في الآراء حول هذا القرار.

السيدة مورغان (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): تعترف المكسيك بحق الشعوب غير القابل للتصرف في تقرير المصير. فهو أحد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة، المنصوص عليها تحديداً في الفقرة ٢ من المادة ١. وقد أكدت الجمعية العامة عليه مجدداً في قرارها ٢٦٢٥ (د-٢٥). والمبدأ معترف به أيضاً في المادة ١ من العهدين الدوليين الخاصين بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبالحقوق المدنية والسياسية. وهذا الحق منصوص عليه في دستور المكسيك بوصفه مبدأ إرشادياً لسياستنا الخارجية.

وعلى وجه التحديد، بسبب احترامنا الصارم لهذا المبدأ، تعتقد المكسيك أن من واجبنا أن نكفل، في الحالة التي ننظر

انضمت البلدان التالية إلى قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1: تيمور - ليشتي وساموا وفانواتو.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/67/L.56/Rev.1؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦٥/٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين شرحاً للموقف، أود أن أذكر الوفود بأن مدة البيانات محددة بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة نينان (المملكة المتحدة) (تكلمت بالإنكليزية): تنأى المملكة المتحدة بنفسها عن توافق الآراء بشأن القرار ٢٦٥/٦٧. فموقف المملكة المتحدة إزاء عملية الأمم المتحدة لإنهاء الاستعمار معروف جيداً. ويؤسفنا أن اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار مستمرة في نهجها الذي عفا عليه الزمن. وبالإضافة إلى ذلك، وفيما يتعلق بهذا القرار تحديداً، تعتقد المملكة المتحدة أنه ليس من صلاحية الجمعية العامة أن تحدد في أي حالة معينة وجود ما يلزم دولة ما بتقديم معلومات بموجب المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة.

السيد داديم (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): نأسف لأن مملكة هولندا يجب أن تنأى بنفسها عن توافق الآراء بشأن القرار ٢٦٥/٦٧، المعنون "تقرير مصير بوليفيا الفرنسية". فمملكة هولندا تؤيد فعلاً الحقوق غير القابلة للتصرف لشعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي في تقرير المصير. ومع ذلك، يجب على الجمعية العامة التقييد بالآراء التي يعبر عنها سكان هذه الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، بما فيها بوليفيا الفرنسية، من خلال عمليات ديمقراطية.

السيد بيرغر (ألمانيا) (تكلم بالفرنسية): أريد أن أقول إنه في ضوء الرسالة الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من الرئيس

تقدم في العمل المتبقي الذي يتعين القيام به فيما يتعلق بذلك الإقليم، وذلك تمثيلاً مع المبادئ التي أرستها الأمم المتحدة لمثل هذه الحالات.

ويستند هذا الموقف المبدئي إلى التزام الأرجنتين الراسخ بتقرير المصير لجميع الشعوب في جميع الحالات التي تعترف بها الأمم المتحدة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

السيد بيركايا (إندونيسيا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن آخذ الكلمة لأشرح بإيجاز موقف إندونيسيا بشأن القرار ٢٦٥/٦٧، الذي اتخذته الجمعية للتو. فميثاق الأمم المتحدة يعلن أن أحد مقاصد المنظمة هو إقامة علاقات ودية بين الأمم على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب. وحق تقرير المصير هو أيضاً أحد المبادئ المنصوص عليها في الدستور الوطني لإندونيسيا. وينعكس ذلك في سياستنا الخارجية، شريطة عدم إمكانية تأويله على أنه يجيز أو يشجع أي إجراء من شأنه أن يمزق أو يضعف كلياً أو جزئياً السلامة الإقليمية أو الوحدة السياسية للدول المستقلة أو ذات السيادة. وإندونيسيا ترى أن النظر في مسألة بولنيزيا الفرنسية خلال الدورة المقبلة للجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار يستند فحسب إلى سياق تاريخي محدد وأنه لن يشكل سابقة بالنسبة للأقاليم التي كانت مدرجة على جدول أعمال اللجنة الخاصة ولكن مركزها تغير بالفعل.

وإذ نستشرف آفاق المستقبل، فإننا نشجع حكومة فرنسا وأبناء بولنيزيا الفرنسية على مواصلة الانخراط في حوار بناء من شأنه أن يخدم على نحو أفضل المصالح الأساسية لشعب بولنيزيا الفرنسية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى آخر متكلم شرحاً للموقف.

أعطي الكلمة الآن لممثل جزر سليمان.

فيها اليوم، حقوق جميع الأطراف المعنية في ممارسة هذا الحق بحرية. وهذا جزء من الإجراءات المنصف بين الأطراف الذي يجب أن تكفله الجمعية.

ولذلك، فإن المكسيك كانت تفضل أن ترى تجاوباً مع طلب السلطات الجديدة في بولنيزيا الفرنسية، التي انتخبت من خلال عملية ديمقراطية وتولت مقاليد الأمور اليوم تحديداً، تأجيل النظر في هذه المسألة للسماح بإجراء حوار رسمي مع واضعي هذه المبادرة والجمعية العامة.

ولهذه الأسباب، يود وفد المكسيك أن يسجل تحفظاته فيما يتعلق بالطريقة التي اتخذ بها القرار ٢٦٥/٦٧.

السيد دياز بارتولومي (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): انضمت الأرجنتين إلى توافق الآراء المؤيد للقرار ٢٦٥/٦٧ انطلاقاً من احترام حق تقرير المصير لشعب بولنيزيا الفرنسية، وفقاً للقرار ١٥١٤ (د-١٥) والقرارات الأخرى ذات الصلة للجمعية العامة بشأن إنهاء الاستعمار. والقرار الذي اتخذ للتو يتماشى بوضوح مع روح القرار ١٥١٤ (د-١٥) والقرارات الأخرى ذات الصلة للجمعية العامة بشأن إنهاء الاستعمار.

وفي الوقت نفسه، تعتقد الأرجنتين أن اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار هي المحفل المناسب لمعالجة المسألة التي يتناولها هذا القرار. ونحن نثق تماماً في العمل الذي قامت به اللجنة الخاصة ونعتقد أن شعب بولنيزيا سيكون قادراً على التعبير عن موقفه فيما يتعلق بالمركز الذي يطمح إلى تحقيقه في هذا المحفل.

ونحن مقتنعون بأن تصفية الاستعمار عملية يجب أن تخضع لإشراف الأمم المتحدة وأن تتحمل الدول القائمة بالإدارة فيها كامل المسؤوليات التي تضطلع بها من أجل تحقيق الأهداف المنصوص عليها في القرار ١٥١٤ (د-١٥).

وعودة بولنيزيا الفرنسية إلى الأقاليم الخاضعة لنظر اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار ستسهم بلا شك في إحراز

التوالي. وأضفنا إشارة إلى أحد أهم الالتزامات التي جرى التعهد بها في اجتماع مونتيفيديو الوزاري بشأن عملية تنشيط المنطقة، بغية تشجيع عقد المزيد من الاجتماعات العادية والمتعمقة للقادة والخبراء من بلدان ساحلي جنوب المحيط الأطلسي.

إن مشروع القرار يحيط علما بتقرير الأمين العام الأخير (A/67/802) واعتماد إعلان مونتيفيديو وخطة العمل، وهما وثيقتان موضوعيتان اعتمدهما الأعضاء في المنطقة خلال الاجتماع الوزاري الأخير. ونأمل أن تشكل نتائج هذا الاجتماع معلما هاما على الطريق نحو تحقيق أهداف المنطقة وفيما يخص عملية تنشيطها.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن مشروع القرار يؤكد من جديد دور منطقة السلام والتعاون كمنتدى لمزيد من التفاعل والدعم بين الدول الأعضاء. وفي ذلك الصدد، فإننا نرحب بالاهتمام الذي أبدته عدة بلدان لتوفير فرص التعاون في مجالات العمل المختلفة التي تم تحديدها في خطة العمل والاستفادة منها، مثل رسم الخرائط والتنقيب في قاع البحار، وحماية وحفظ البيئة البحرية ومواردها والنقلين الجوي والبحري، ومكافحة الجريمة المنظمة، وحفظ السلام، وتيسير التجارة، وغيرها.

بالنيابة عن الدول الأعضاء في المنطقة، فإنني أحث مختلف المنظمات والوكالات والصناديق والبرامج التابعة للأمم المتحدة، فضلا عن غيرها من المؤسسات والأطراف الفاعلة الشائبة، على دعم الجهود التي تبذلها بلدان المنطقة لتنفيذ أهدافها، ولا سيما خطة عمل مونتيفيديو.

وأخيرا، أود أن أعنتم هذه الفرصة لأهنئ وفد أنغولا، الرئيس المنتهية ولايته لمنطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي، على عمله الدؤوب. وتلتزم أوروغواي بتنشيط المنطقة وتأمل في تسليم الرئاسة إلى الرأس الأخضر في عام ٢٠١٥ مع جدول أعمال موحد وتحقيق نتائج ملموسة لآظهار لجهودنا.

السيد بيك (جزر سليمان) (تكلم بالإنكليزية): بالنيابة عن مقدمي القرار ٢٦٥/٦٧، اسمحوا لي أن أشكر كل أولئك الذين انضموا إلى توافق الآراء بشأن القرار. كما نشيد أيضا بأولئك الذين لديهم مواقف أخرى. ونشكرهم جميعا، ونتطلع إلى العمل معهم. كما نتطلع مرة أخرى إلى رؤية الدولة القائمة بالإدارة، فرنسا، وإقليم بولينيزيا الفرنسية غير المتمتع بالحكم الذاتي، يواصلان تعاونهما داخل الهيئة المناسبة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٦٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٣٥ من جدول الأعمال

منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي

تقرير الأمين العام (A/67/802)

مشروع القرار (A/67/L.64)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل أوروغواي لعرض مشروع القرار A/67/L.64.

السيد كانسيلا (أوروغواي) (تكلم بالإسبانية): بصفتي ممثلا للبلد الذي شغل منصب رئاسة منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي منذ كانون الثاني/يناير، عندما عقد الاجتماع الوزاري السابع للدول الأعضاء في المنطقة في مونتيفيديو، يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/67/L.64، الذي أدخل عليه تعديل بسيط للتو، ألغى عبارة "مع التقدير" في الفقرة ٢.

إنه نص يستند، مع التحديثات التقنية ذات الصلة، إلى قرارين سابقين بشأن هذا الموضوع (القراران ١٢١/٦٥ و ٢٩٤/٦١)، اللذان اعتمدهما الجمعية العامة بتوافق الآراء في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ وأيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، على

ونرى في إعلان مونتيفيديو تقارباً في الرؤى بشأن المسائل التي لا تزال تتسم بحساسية بالغة، من قبيل ضرورة مواصلة الكفاح من أجل إنهاء الاستعمار بجميع أشكاله ومظاهره على وجه الاستعجال ودون شروط. وأعرنا عن شعورنا بالقلق المستمر إزاء الحالات ذات الأثر السليبي على سيادة دول أعضاء بعينها في المنطقة وسلامتها الإقليمية. وقد دعمنا جهودها الرامية إلى تعزيز مبادئ التسوية السلمية للصراعات وإيجاد الحلول التفاوضية للصراعات الإقليمية التي تلحق الضرر بها. وعلاوة على ذلك، فإن هناك تقارباً ملموساً للآراء بين بلدان المنطقة بشأن مسائل معينة كالتنمية المستدامة وتغير المناخ، أو أهمية المحيطات والموارد البحرية، في جملة أمور.

يكتسي مركز المنطقة أهمية بالغة، ليس بوصفها منطقة للسلام والتعاون فحسب، بل أيضاً كونها منطقة خالية من الأسلحة النووية. ويشكل هذا الجهد جزءاً لا يتجزأ من مبادئ السلام والأمن التي أدت إلى نشأة الأمم المتحدة، فضلاً عن مختلف المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي تنتمي إليها دول المنطقة. وعليه، ترى الأرجنتين أن من المناسب أن تتحلى تلك البلدان التي لا تقع في حدود المنطقة بالمسؤولية فضلاً عن إبداء الاحترام اللازم للأهداف المتعلقة بالسلام والأمن والقضاء على أسلحة الدمار الشامل، التي أنشأتها المنطقة.

علاوة على ذلك، فإن إمكانية استخدام جنوب المحيط الأطلسي ممرات لعمليات الاتجار بالمخدرات والقرصنة والإرهاب ما تزال تشكل تحديات من منظور بلدان المنطقة. ونحن بحاجة إلى إيجاد حل لتلك التحديات من شأنه الإقرار بالتباين بين بلدان المنطقة دون تدخل خارجي، كي تكون قادرة على التصدي لتلك المسائل بطريقة تبين طابعها المتعدد التخصصات والأبعاد.

لقد حولت خطة عمل مونتيفيديو مرة أخرى العزم السياسي إلى تدابير ملموسة للتعاون، علاوة على الإقرار

يرحب وفد أوروغواي بدعم جميع الوفود لمشروع القرار هذا، لا سيما مقدميه.

السيدة بيرسيفال (الأرجنتينية) (تكلمت بالإسبانية):

تفخر الأرجنتين بتقديمها مشروع القرار الذي عرضه للتو ممثل أوروغواي. لقد أصبحنا مقدمين له، على أساس الاقتناع بأن منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي منطقة في غاية الأهمية. تلك مبادرة اتخذتها البرازيل في عام ١٩٨٦، بدعم من بلدي، الأرجنتين.

كما أشارت إلى ذلك حكومة الأرجنتين خلال الاجتماع الوزاري الأخير للمنطقة، الذي عقد في مونتيفيديو في كانون الثاني/يناير، لم يتراجع الطابع الملح للقضايا ذات الأهمية بالنسبة للبلدان الساحلية لكلا المنطقتين المطلة على جنوب المحيط الأطلسي، ولكن حصلت زيادة في مسؤولية تلك البلدان، ورغبتها وتصميمها على التغلب على الصعوبات التي لا يزال يتعين التعامل معها. وذلك أمر ضروري من أجل تنفيذ المثل الأعلى المشترك للتعاون على خلفية عقود من العلاقات الدولية تميزت بالانقسام بين الشمال والجنوب، وإرث الحرب الباردة أكثر من إمكانيات التعاون بين البلدان النامية.

إننا نشكر حكومة أوروغواي على استضافة اجتماع مونتيفيديو المثمر للغاية. وكنا قادرين خلال ذلك الاجتماع، على اعتماد وثائق هامة ومقترحات ملموسة لتوفير زخم جديد وتنشيط المنطقة.

من الخصائص الأساسية للمنطقة وجود علاقة استراتيجية بين الأقران. وتتيح هذه المبادرة ربط الجانبين في جنوب المحيط الأطلسي والاستفادة من الفرص المتاحة للتعاون بين المنطقتين، اللتين لا تزال لديهما إمكانيات كبيرة للتنسيق وزيادة تعزيز علاقتهما. تتجلى المصالح المشتركة لبلدان المنطقة بصورة واضحة في السهولة النسبية التي تمكنا بها من التوصل إلى مواقف مشتركة بشأن المسائل المدرجة في جدول الأعمال الدولي.

عام ١٩٨٦ : توطيد منطقة جنوب المحيط الأطلسي باعتبارها منطقة للسلام خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، وترحب بتعزيز التنمية المستدامة والتعاون بين بلدان الجنوب. وهي إسهام في الاعتراف بالدور المحوري الذي تضطلع به البلدان النامية في عالم اليوم.

وقد مكنتنا عقد الاجتماع الوزاري السابع للدول الأعضاء في منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي في مونتيفيديو يومي ١٥ و ١٦ كانون الثاني/يناير من مواصلة جهودنا الرامية إلى تنشيط المنطقة وتعميق التعاون بين الدول الأعضاء فيها. ويسرني في ذلك الصدد، أن أتقدم بالتهنئة إلى حكومة أوروغواي على تنظيم واستضافة ذلك الاجتماع بطريقة ناجحة، وأن أشكر حكومة وشعب أوروغواي على كرم ضيافتهما.

نظرا لزيادة مشاركة أمريكا الجنوبية وأفريقيا في ديناميات العالم، فإن من المتوقع أن تزداد أهمية الدور الذي تضطلع به منطقة جنوب المحيط الأطلسي، ليست بوصفها طريقا تجاريا نشطا، أو لكونها مستودعا للموارد الطبيعية والمعدنية القيمة فحسب، بل أيضا لكونها تعبيرا عن التزامنا بالسعي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية ضمن حدود الاستدامة في بلداننا. وتود الدول الأعضاء في المنطقة التعويل على المجتمع الدولي فيما يتعلق بتعزيز المنطقة في جميع جوانبها. وتسترشد بقيم العدالة الاجتماعية والتعاون وتحقيق السلام الدائم. وتؤمن البرازيل إيمانا راسخا بأن من شأن الحوار أن يمنع نشوب الصراعات. وذلك هو المعنى الحقيقي لعبارة "منطقة السلام".

ويجب أن يكون شمول الجميع اجتماعيا واقتصاديا في صميم إجراءاتنا الرامية إلى تحقيق أهداف السلام والتعاون. وعليه، ينبغي أن يكون التعاون بين الدول الأعضاء في المنطقة مكثفا وعلى نطاق واسع، بما في ذلك في مجالات مثل الاستخدام الرشيد لموارد الطاقة، والاستخدام الرشيد

بمختلف القطاعات التي توجد بها إمكانية لتحديد التعاون بين بلدان الجنوب. وأؤكد على التعاون الذي جرى التخطيط له في مجال رسم الخرائط واستكشاف قاع البحار وحماية البيئة البحرية والموارد البحرية الحية وحفظها، فضلا عن التعاون في مجال العلوم البحرية، والنقل الجوي والبحري، وأمن الموانئ، والسلامة والأمن البحريين، والدفاع، والأمن العام، ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، ضمن مسائل أخرى.

نظرا لإيمان الأرجنتين بضرورة العمل في مشاريع تعاون ملموس بين بلدان المنطقة، فقد حددت العديد من المقترحات الملموسة والعروض المدرجة في خطة عمل مونتيفيديو بغية الوفاء بالاحتياجات التي تم حُددت خلال تبادل الآراء الذي أدى إلى اعتماد تلك الخطة. وفي ذلك الصدد، أتاحت الأرجنتين برامج التعاون للبلدان الأخرى الأعضاء في المنطقة، على النحو المبين في آخر تقرير للأمين العام (A/67/802). وأشار إلى مبادرات التعاون في مجالات العلوم والابتكار، والصناعة والتنمية الزراعية، والدفاع والأمن، علاوة على التعاون في تحديد الحدود الخارجية للجرف القاري، من بين مسائل أخرى.

في الختام، نشكر الدول الأعضاء على دعم هذه المبادرة الإقليمية، التي تجسد الالتزام النشط من قبل ساحلي جنوب المحيط الأطلسي بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية، والاحترام التام لحقوق الإنسان، والقانون الدولي، والسلام والأمن الدوليين.

السيدة دنلوب (البرازيل) (تكلمت بالإنكليزية): لقد شاركت البرازيل قبل سبعة وعشرين عاما بفخر في إنشاء منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي من قبل الجمعية العامة. وقد شكلت تلك المبادرة التزاما مبتكرا في ذلك الوقت بين بلدان أفريقيا وأمريكا الجنوبية من أجل خلق الهوية الخاصة بمنطقة جنوب المحيط الأطلسي.

بالنسبة لبلدي، فإن من الواضح أن المبادئ الأساسية للمنطقة لا تزال الآن تكتسي ذات الأهمية التي كانت عليها في

والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبناء القدرات. ونحن نعول على المجتمع الدولي لمساعدتنا في بلوغ تلك الأهداف.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند من بنود جدول الأعمال.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.64، المعنون "منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي"، بصيغته المنقحة شفويا.

وأعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد سايجن جانغ (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود الواردة أسماؤها في الوثيقة A/67/L.64، انضمت البلدان التالية أيضا إلى مقدمي مشروع القرار: إسبانيا، بنن، تركيا، توغو، الجبل الأسود، الرأس الأخضر، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، غينيا - بيساو، الكاميرون، الكونغو.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/67/L.64، بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار A/67/L.64، بصيغته المنقحة شفويا، (القرار ٦٧/٢٦٦).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): قبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين شرحا للموقف، أود أن أذكر الوفود بأن مدة البيانات محددة بعشر دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

أعطي الكلمة الآن لممثل المملكة المتحدة.

السير مارك لايل غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): ترحب المملكة المتحدة بالتعاون المتواصل بين

والمستدام للموارد البحرية، وتيسير التجارة والاستثمار، والإدارة المستدامة للمناطق الساحلية، وتبادل الخبراء في مجال البحث العلمي والتثقيف البحريين.

وتعتبر المنطقة واعدة بتحقيق النمو الاقتصادي والرخاء، نظرا لأن لها اقتصادات سريعة النمو بوسعها أن تسهم في تحقيق مستقبل التنمية وتعزيز التبادل التجاري بين أعضائها. ودول أفريقيا وأمريكا الجنوبية الأعضاء في المنطقة يربط بينها تراث ثقافي مشترك وروابط تاريخية قوية. غير أننا مصممون على تعميق معارفنا المتبادلة، فضلا عن العمل معا على نحو أفضل من أجل تحقيق الأهداف المحددة.

لقد عزز وزراءنا - عبر الاجتماع الوزاري السابع للدول الأعضاء في منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي - التزامهم بزيادة التعاون بين الدول الأعضاء بناء على التعهدات المتفق عليها في الاجتماع الوزاري المعقود في لواندا في عام ٢٠٠٧، وفي اجتماع المائدة المستديرة الذي عقد في برازيليا في عام ٢٠١٠. ويرسي إعلان وخطة عمل مونتيفيديو اللذين اعتمدا في إطار اجتماع مونتيفيديو، مبادئ توجيهية قيمة لمبادرات تعاوننا في المستقبل.

في الإعلان الوزاري الصادر في مونتيفيديو، حددت الدول الأعضاء التزاماتها وتبادلت الآراء بشأن العديد من المسائل الهامة، من قبيل: الحكومة العالمية والتنمية، والمسائل الاقتصادية والمالية، ونزع السلاح والسلام والأمن والدفاع، والتنمية المستدامة وتغير المناخ، والمحيطات والموارد البحرية، والجريمة الدولية.

وتتضمن خطة عمل مونتيفيديو أحكاما تتعلق بعدد من مواضيع التعاون بين الدول الأعضاء في المنطقة، بما في ذلك التعاون في مجالات رسم خرائط لقاع البحار واستكشافها وحماية البيئة البحرية والمحافظة عليها والبحث العلمي البحري والنقل الجوي والبحري والسلامة والأمن البحري والأمن العام

لحق الرد تقتصر على ١٠ دقائق للمداخلة الأولى و ٥ دقائق للمداخلة الثانية وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة بر سيفال (الأرجنتين) (تكلت بالإسبانية): ردا على الآراء التي أعرب عنها وفد المملكة المتحدة بشأن مسألة جزر مالفيناس، يعيد وفد الأرجنتين التأكيد بصورة قاطعة على البيانين اللذين أدلت بهما رئيسة الأرجنتين أمام لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وأمام الجمعية العامة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (انظر A/67/PV.7).

وتشير حكومة الأرجنتين إلى أن جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها جزء لا يتجزأ من الإقليم الوطني للأرجنتين وأن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية تحتلها بشكل غير قانوني. وهي موضوع نزاع على السيادة بين بلدنا، وهو ما تعترف به مختلف المنظمات الدولية. وقد حدا الاحتلال غير المشروع الذي تمارسه المملكة المتحدة بالجمعية العامة إلى اتخاذ القرارات ٢٠٦٥ (د-٢٠) و ٣١٦٠ (د-٢٨) و ٤٩/٣١ و ٩/٣٧ و ١٢/٣٨ و ٦/٣٩ و ٢١/٤٠ و ٤٠/٤١ و ٤٢ و ١٩/٤٣ و ٢٥/٤٣، والتي تعترف جميعا بوجود نزاع على السيادة في قضية جزر مالفيناس، وتحت حكومتي جمهورية الأرجنتين والمملكة المتحدة على استئناف المفاوضات من أجل التوصل إلى حل سلمي دائم للنزاع في أقرب وقت ممكن.

وأصدرت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار بصورة متكررة، من جانبها، بيانات تحقيقا لنفس الغاية، كان آخرها من خلال القرار المتخذ في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وبالمثل، اعتمدت الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٢ إعلانا جديدا بشأن القضية، استُخدمت فيه عبارات مماثلة.

والأرجنتين تأسف لأن حكومة المملكة المتحدة تحاول تشويه الحقائق التاريخية لهدف واضح، ألا وهو، إخفاء عملية

الدول في منطقة السلام والتعاون في جنوب المحيط الأطلسي. ولكن المملكة المتحدة تود أن تسجل معارضتها الشديدة لبعض عناصر إعلان مونتيفيديو، بما في ذلك الادعاء الكاذب بأن المملكة المتحدة تنتهك القرار ٤٩/٣١ من خلال تطوير ما يسمى أنشطة التنقيب غير المشروعة عن المواد الهيدروكربونية في جزر فوكلاند وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها وتعزيز عتاها العسكري في جنوب المحيط الأطلسي. وفي هذا السياق، تلاحظ المملكة المتحدة أن الفقرة ٢ من القرار الذي اعتمد للتو تحيط علما باعتماد إعلان مونتيفيديو وأنها لا تعبر، بالتالي، عن موافقة الجمعية العامة على محتوى الإعلان.

والمملكة المتحدة تود أن تغتنم هذه الفرصة لتؤكد من جديد موقفها المعروف جيدا بشأن السيادة على جزر فوكلاند. فالمملكة المتحدة ليس لديها شك في سيادتها على جزر فوكلاند أو جزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بتلك الأقاليم. وموقف المملكة المتحدة بشأن السيادة على جزر فوكلاند يستند إلى مبدأ تقرير المصير المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة. فسكان جزر فوكلاند لهم الحق في تقرير المصير والحق في تنمية اقتصادهم، بما في ذلك تطوير مواردهم الطبيعية لمنفعتهم الاقتصادية. والمملكة المتحدة تؤيد هذا الحق بشكل لا لبس فيه. وقد أوضح سكان جزر فوكلاند آراءهم في الاستفتاء الذي جرى مؤخرا والذي صوتوا فيه بأغلبية ساحقة لتأييد الإبقاء على روابطهم الدستورية مع المملكة المتحدة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد، شرحا للموقف.

وقبل أن أعطي الكلمة للمتكلمين ممارسة لحق الرد، أود أن أذكر الوفود بأن البيانات التي يتم الإدلاء بها ممارسة

النحو المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. إن هذا حق من حقوق الإنسان الأساسية بالنسبة لجميع الشعوب.

ثمة ثلاثة أطراف في هذا النقاش، وليس اثنان فقط كما تدعي الأرجنتين. ولا يمكن ببساطة تجاهل سكان الجزر. لذلك، لا يمكن أن تجري أية مفاوضات بشأن السيادة على جزر فولكلاند ما لم يرغب وإلى أن يرغب في ذلك سكان الجزر. إن تعليقات الحكومة الأرجنتينية العلنية التي تنكر فيها وجود سكان جزر فولكلاند، ورفضها مقابلتهم وجها لوجه، بينما تدعو في الوقت نفسه إلى إجراء مناقشات، نفاق، ولا تناسب القرن الحادي والعشرين. لقد أدارت المملكة المتحدة جزر فولكلاند سلمياً وبشكل فعال منذ ما يقرب من ١٨٠ عاماً. وبعض الناس الذين يعيشون في جزر الفوكلاند يمكنهم تتبع شجرة نسبهم لتسعة أجيال، أي أطول مما يقدر على تتبعه العديد من سكان أميركا الجنوبية لشجرة نسبهم في بلدانهم. نرغب في أن تكون لدينا علاقة كاملة وودية مع الأرجنتين، بصفتنا بلدين جارين في منطقة جنوب المحيط الأطلسي، وكزميلين مسؤولين في مجموعة الـ ٢٠. ولكننا لن نتفاوض بعيداً عن الحقوق الإنسانية والسياسية لشعب جزر فولكلاند، ضد إرادته أو وراء ظهره.

السيدة بيرسيفال (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية):
فيما يخص ما قاله ممثل المملكة المتحدة حول جزر مالفيناس، يود الوفد الأرجنتيني أن يؤكد من جديد كل ما قيل في بياننا السابق، وكذلك البيان الذي أدلت به رئيسة الأرجنتين أمام اللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٢، إلى جانب خطابها الذي ألقته أمام الجمعية العامة في ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ (انظر A/67/PV.7). وتأسف الأرجنتين لمحاولة الحكومة البريطانية تشويه الحقائق التاريخية بهدف التستر على فعل الاغتصاب الذي وقع في عام ١٨٣٣.

الاجتصاب التي ارتكبت في عام ١٨٣٣، والتي أصبحت، منذ الغزو البريطاني، موضوع احتجاجات متواصلة ومتكررة من قبل الأرجنتين. ويؤكد هذا التشويه أيضاً الغياب الواضح لليقين لدى المملكة المتحدة فيما يتعلق بما تعتبره حقوقها على جزر مالفيناس.

والأرجنتين تؤكد مجدداً أن من الواضح أن مبدأ تقرير المصير للشعوب، وهو الأساس الوحيد الذي تستند إليه المملكة المتحدة في تأكيدها على حقوقها المزعومة، والذي تشير إليه المملكة المتحدة حصراً بخصوص جزر مالفيناس، غير مقبول تماماً وغير قابل بالمرّة للتطبيق على النزاع بين البلدين بشأن السيادة على جزر مالفيناس وجزر جورجيا الجنوبية وجزر ساندويتش الجنوبية. وجمهورية الأرجنتين تأسف لأن المملكة المتحدة تواصل على نحو غير مسؤول إثارة توقعات في أوساط سكان جزر مالفيناس من خلال تعليقها على التصويت غير المشروع الذي لم يغير، ولن يغير، القضية الأساسية لجزر مالفيناس. ونتائج لم، ولن، تضع حداً للنزاع على السيادة ولا لحقوق الأرجنتين التي لا يرقى إليها الشك.

وبالمثل، ترفض جمهورية الأرجنتين الإجراءات الأحادية الجانب غير الشرعية التي اتخذتها المملكة المتحدة في المنطقة المتنازع عليها، والتي تشمل تطوير أنشطة في مجال المواد الهيدروكربونية وصيد الأسماك، بل وحتى أنشطة عسكرية، في انتهاك واضح لما أرساه المجتمع الدولي في القرار ٤٩/٣١.

إن جمهورية الأرجنتين تؤكد حقوقها المشروعة في السيادة على جزر مالفيناس، وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، التي هي جزء لا يتجزأ من الإقليم الوطني للأرجنتين.

السير مارك لايل غرانت (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): رداً على آخر تعليق لممثل الأرجنتين، أود أن أوضح أن المملكة المتحدة تدافع عن حق سكان جزر فولكلاند في تقرير مستقبلهم بأنفسهم، وحقهم في تقرير المصير، على

السيد روسينتال (غواتيمالا) (تكلم بالإسبانية): نجتمع مرة أخرى، للنظر في التطور الأخير الذي شهدته اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم تأسيس اللجنة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، كجهد مبتكر، ضمت فيه دولة غواتيمالا جهودها للأمم المتحدة من أجل مكافحة الإفلات من العقاب في بلدي. وقد أدى ذلك على مر السنين، إلى اعتماد ثلاثة قرارات للجمعية العامة، وهي القرارات ١٩/٦٣ و ٧/٦٤ و ١٨١/٦٥.

وقد أنشئت اللجنة طبقاً للقانون الغواتيمالي، الذي منح السلطة إلى الأمين العام للأمم المتحدة لتعيين مفوض. وتقوم أنشطتها من خلال مساهمات الحكومات والجهات المانحة الدولية. وتمثل دورها في تعزيز المؤسسات الوطنية في قطاعي العدالة والأمن من خلال توفير المساعدة التقنية، ومن خلال إعطاء دور ثانوي للكيانات الغواتيمالية المشاركة في المقاضاة الجنائية. وينظر إلى اللجنة بوصفها ترتيباً مؤقتاً، وسيتم استيعاب وظائفها بالكامل من قبل مؤسسات غواتيمالا في نهاية ولايتها.

جرى في عام ٢٠١٠ تمديد ولاية اللجنة إلى غاية شهر أيلول/سبتمبر من هذا العام. ورغم التقدم الهام الذي أحرز في نقل القدرة إلى المؤسسات الوطنية، وخاصة مكتب المدعي العام، كما جرى أيضاً إحراز تقدم فيما يخص إدخال الإصلاحات القانونية والمؤسسية الرامية إلى تعزيز المؤسسات الغواتيمالية في مجالي العدالة والأمن، إستنتجت الحكومة أنه من أجل توطيد تلك المكاسب، فإنه من المهم تمديد الولاية للمرة الأخيرة، حتى أيلول/سبتمبر عام ٢٠١٥. وفقاً لذلك، إقترح الرئيس أوتو بيريز مولينا، على الأمين العام، في رسالة مؤرخة ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، اتمديداً إضافياً لمدة عامين، ووافق الأمين العام على الاقتراح في رسالته المؤرخة ١٥ كانون الأول/يناير. ويشير الأمين العام إلى هذا التمديد في تقريره المؤرخ ٢٧ آذار/مارس (A/67/814)، المعروض الآن على الجمعية.

كبلد ملتزم بحقوق الإنسان، فإننا نؤكد بأن الأرجنتين تحترم الحق في حرية تقرير المصير. ومع ذلك، فإن حل النزاع على السيادة لا يرتكز بنتيجة التصويت الذي يمكن من خلاله لرعايا الناج البريطانيين التعبير عن آرائهم بشأن رغبتهم في أن يظلوا بريطانيين. كما أن السماح للسكان البريطانيين للإقليم أن يكونوا حكماً في نزاع بلدهم طرف فيه، يشوه حق الشعوب في تقرير المصير، لأنه لا يوجد شيء اسمه سكان في مالفيناس يتعرضون للاستعباد والهيمنة أو الاستغلال من طرف سلطة استعمارية.

تود الأرجنتين أن تشير إلى أن الأمم المتحدة قد وضعت بوضوح طريقة لتسوية النزاع حول السيادة، هي عبارة عن تجديد المفاوضات بين الأرجنتين والمملكة المتحدة مع الأخذ بعين الاعتبار مصالح سكان الجزر واستبعاد مبدأ تقرير المصير في حالة جزر مالفيناس. لذلك، تعيد جمهورية الأرجنتين التأكيد على حقها المشروع في السيادة على جزر مالفيناس وجورجيا الجنوبية وساندويتش الجنوبية والمناطق البحرية المحيطة بها، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من الإقليم الوطني للأرجنتين.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اختتام نظرها في البند ٣٥ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ٤٢ من جدول الأعمال

الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية

رسالة من الأمين العام (A/67/814)

مشروع القرار (A/67/L.60)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل غواتيمالا ليعرض مشروع القرار A/67/L.60.

بعد انتهاء التمديد الجديد لولاية اللجنة، ستتوزع لتصبح على استعداد للاضطلاع بمسؤوليات دولتنا الديمقراطية ذات السيادة.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة للمراقب عن الاتحاد الأوروبي.

السيد فريلاس (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. ويؤيد هذا البيان البلد المنضم كرواتيا؛ والبلدان المرشحة تركيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والجبل الأسود، وآيسلندا وصربيا؛ وبلدا عملية تحقيق الاستقرار والانتساب المرشحين المحتملان ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ وبلد الرابطة الأوروبية للتجارة الحرة، النرويج، البلد العضو في المنطقة الاقتصادية الأوروبية؛ فضلا عن جمهورية مولدوفا.

باديء ذي بدء، أود أن أعرب عن تقديرنا للدور الهام الذي تضطلع به اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. أود أن أشكر المفوض فرانسيسكو دال أنيسي رويث وفريقه على تفانيهما بدون كلل في تنفيذ ولاية اللجنة.

وتظل اللجنة اليوم قوة إيجابية في مكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. وبفضل ما قامت به اللجنة من عمل يتسم بقدر كبير من المهنية، تمكنت من مواجهة التحديات المحددة التي يواجهها نظام العدالة الغواتيمالي. وتروم اللجنة دعم مؤسسات الدولة الغواتيمالية في التحقيق في جرائم معينة ومحكمة مقارفيها. وبالتالي، من الأهمية بمكان أن تدعم جميع المؤسسات العامة، فضلا عن المجتمع على جميع المستويات، اللجنة دعما كاملا، وتواصل تقديم ما يلزم من تعاون.

لدينا سجل مؤكد باعتبارنا شريكا ملتزما ودائما في العمل على توطيد سيادة القانون في غواتيمالا. فالالاتحاد الأوروبي قدم دعما متواصلًا لعمليات الإصلاح الهيكلي لقطاعي العدالة والأمن في غواتيمالا. وبطبيعة الحال، كانت مكافحة الإفلات

وعلى نحو ما أُشير إليه في التقرير، فقد كان لإنشاء اللجنة أثر نوعي هام على مؤسسات الدولة الغواتيمالية المشاركة في تعزيز نظام العدالة وسيادة القانون. ويتجلى مثال واضح لذلك الأثر في قرار المحكمة الصادر في الأسبوع الماضي، الذي يدين رئيس دولة سابق بتهم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية المزعوم اقترافها في عام ١٩٨٢. وعلى الرغم من الحكم لا يزال قابلا للاستئناف، فإن ما ينبغي التشديد عليه هو ما اتصفت به مؤخرا المؤسسات القضائية من حرية واستقلالية وحياد لدى قيامها بعملها. وأود أن أسلط الضوء بصورة خاصة على علاقة التعاون المثمر بين اللجنة ومكتب المدعي العام، الذي يمثل محاورها الوطني الرئيسي.

لقد قامت الحكومة والأمانة العامة للأمم المتحدة بتقديم إحاطات إعلامية منتظمة إلى الدول الأعضاء بشأن ما أحرز من تقدم. وآخر اجتماع من هذه الاجتماعات عُقد في نيويورك في ٦ ايلول/سبتمبر ٢٠١٢، وضم فيه الوفد الرفيع المستوى الممثل لحكومة بلدي نائب الرئيس وممثلين من أعلى مستويات أجهزة الدولة الأخرى، فضلا عن المفوض شخصيا، السيد فرانسيسكو دال أنيسي رويث. والاجتماع المقبل لتقديم معلومات مستكملة سيُعقد في نيويورك في الأسابيع القادمة.

وقبل أن أختتم كلمتي، أود أن أعرب مجددا عن امتنان حكومة غواتيمالا للعدد الكبير من البلدان من مجتمع المانحين، التي ساهمت في الإبقاء على اللجنة من خلال الدعم المالي والعيني. وقد كان تضامنها مع اللجنة سخيا ومتواصلًا.

وفي الختام، إن مشروع القرار A/67/L.60 الذي أعرضه في هذه الجلسة العامة اليوم، بدعم من أكثر من ٨٠ من البلدان المقدّمة، التي أود أن أشكرها أيضا، يسعى إلى تنفيذ القرار ١٨١/٦٥ ويحيط علما بالتقرير الذي عرضه الأمين العام علينا. وإننا نقدر الشراكة المبتكرة التي أُقيمت بين غواتيمالا والأمم المتحدة ومجتمع المانحين، ونثق أن مؤسسات الدولة الغواتيمالية،

تضامنا مع جهود غواتيمالا لتعزيز سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب، ومشيدين مرة أخرى بالعمل الذي قامت به اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا.

ونشكر الأمين العام على رسالته المؤرخة ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٣ (A/67/814) الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة والتي يقدم فيها، وفقا للقرار ١٨١/٦٥، تقريرا عن أعمال اللجنة وعن تنفيذ ذلك القرار. والرسالة تشير إلى التقدم الكبير المحرز في تنفيذ ولاية اللجنة بشأن المسائل المعلقة التي تتطلب المزيد من الاهتمام. ومهمة اللجنة ترتبط ارتباطا مباشرا بالحالة في غواتيمالا. غير أن الدول الأعضاء في منظومة التكامل لأمريكا الوسطى ترى أن إسهامها يتجاوز غواتيمالا ويؤثر على المنطقة بأسرها. والنجاح الذي حققته اللجنة بالفعل وتأثيرها المحتمل في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإفلات من العقاب وتطوير القدرات المؤسسية اللازمة لدعم إسهاماتها سيكون عاملا في غاية الأهمية ليس لمستقبل غواتيمالا وحدها ولكن لمستقبل منطقة أمريكا الوسطى بالكامل.

وكان قرار إنشاء اللجنة، الذي اتخذ بالاتفاق بين غواتيمالا والأمم المتحدة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ والذي أقره الكونغرس الغواتيمالي في آب/أغسطس ٢٠٠٧، قرارا متبصرا من قبل الطرفين. واللجنة تمثل آلية مؤسسية لم يسبق لها مثيل في نصف الكرة الغربي الذي ننتمي إليه حيث تتلقى غواتيمالا من خلالها، ودون التخلي عن سلطتها السيادية، دعما استراتيجيا وتشغيليا من المجتمع الدولي في تعزيز نظامها القضائي والنهوض بعمل اللجنة المنشأة لهذا الغرض.

واللجنة تقوم بعمل أساسي في التحقيقات والمحاكمات المتعلقة بالعديد من القضايا الجنائية، وبالتالي في إقامة العدل بصورة مباشرة. والأهم من ذلك دورها في تنفيذ إصلاحات قضائية ومؤسسية بعيدة المدى وفي تعزيز مؤسسات إنفاذ

من العقاب دوما أولوية في تلك العمليات. وهكذا، اضطلع الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بدور حاسم في تقديم الدعم للجنة منذ بداية عملها، على الصعيدين السياسي والمالي. ومن الناحية المالية، تم تخصيص نحو ١١ مليون يورو حتى الآن من ميزانية الاتحاد الأوروبي.

ولمتابعة التمديد الأخير لولاية اللجنة، ولتحقيق الهدف المحدد المتمثل في دعم استراتيجياتها القائمة ونقل قدراتها إلى المؤسسات الغواتيمالية بصورة فعالة ومستدامة، ينكب الاتحاد الأوروبي حاليا على إنجاز المراحل النهائية للموافقة على مساهمة أخيرة بمقدار ٤ ملايين يورو.

وأود أن أعرب مجددا عن تأييدنا لمشروع القرار A/67/L.60، المعروض على الجمعية العامة الآن، والذي يحيط علما بما أحرز من تقدم في مختلف مجالات ولاية اللجنة، ويدعو حكومة غواتيمالا إلى تعزيز جهودها في مكافحة الإفلات من العقاب. وإذ ندرك تماما ضرورة تمديد ولاية اللجنة إلى غاية أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ - وهو ما نأمل أن يكون آخر فترة من هذه الفترات -، فإننا لا نزال نشعر بالقلق إزاء استمرار العنف وحالات الإفلات من العقاب في غواتيمالا.

وأخيرا، نود أن نشدد على أهمية ضرورة تقديم المزيد من المساعدات إلى غواتيمالا في بناء مؤسسات الدولة لديها بغية كفالة حصولها على ما يكفي من الموارد والقدرات للاضطلاع بالمهام التي كانت تقوم بها اللجنة في السنوات الأخيرة.

السيد أوليباري (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية): بصفتي الرئيس الحالي لمنظومة التكامل لأمريكا الوسطى، يشرفني أن أحاطب الجمعية بالنيابة عن دولها الأعضاء: بليز، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، غواتيمالا، نيكاراغوا، هندوراس.

بهذا البيان، نود أن نسجل في المحضر تأييدنا لمشروع القرار A/67/L.60، الذي عرضه ممثل غواتيمالا، مُعربين عن

القانون ومكاتب النيابة العامة والمحاكم وفي نشر ثقافة الشفافية والمساءلة في العديد من قطاعات المجتمع الغواتيمالي. وعلاوة على ذلك، نشدد على التزام السلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية في غواتيمالا بعمل اللجنة. وقد تجلّى دعمها في ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢ عندما مثل نائب رئيس الجمهورية ورئيس الكونغرس ورئيس المحكمة العليا، جنبا إلى جنب مع النائب العام ومفوض اللجنة ونائب الوزير، أمام تلك المنظمة لتقديم بيان بعملها ولطلب تمديد ولاية اللجنة لسنتين إضافيتين.

والأرجنتين نفسها، استنادا إلى تاريخها في النضال من أجل احترام حقوق الإنسان ومكافحة الإفلات من العقاب، تقدم دعمها إلى غواتيمالا كلما كان ذلك ضروريا في سبيل تسليط الضوء على الماضي، بكل صدق وعدل، لأن تلك هي الدعائم والمبادئ الوحيدة التي يمكن أن تشفي آلام ومهانة الضحايا الذين حرمتهم قوى عنيفة وفسادة ووحشية من حقوقهم.

ودور اللجنة ذو شقين. فهي تشارك في الإجراءات القضائية العاجلة والحساسة وتنشئ مؤسسات على أساس المبادئ الأخلاقية لسيادة القانون - الحياة والحرية والكرامة - باعتبارها مبادئ لا رجعة فيها وغير قابلة للتصرف ولا يمكن تجنبها. ولذلك، تثنى الأرجنتين على الجهود التي تبذلها حكومة غواتيمالا في دعم إنجازاتها وفي التغلب على التحديات التي تواجهها مع الالتزام بأهداف اللجنة والعمل بالتعاون معها. ونشدد على أننا سنواصل التعاون عن طريق توفير أفراد من قوة الشرطة الوطنية في بلدنا لحماية الباحثين عن العدالة الحقيقية - الوجه الجديد للعدالة الذي يمكن رؤيته في الشوارع وآمال الشعب الغواتيمالي. ونود أيضا أن نقول إن ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ لن يمثل تمديد الولاية فحسب، ولكنه سيمثل أيضا إعادة تأكيد على تضامننا والتزامنا بمكافحة الإفلات من العقاب، وذلك باسم أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي وبالنيابة عن غواتيمالا.

وبطبيعة الحال، ستقدم الأرجنتين، التي تتشرف بالاشتراك في تقديم مشروع القرار A/67/L.60، دعمها الكامل له أيضا لأنه

والدول الأعضاء في منظومة التكامل ترحب بقرار الأمين العام بتمديد هذه الولاية حتى ٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وفي سياق ذلك، نحث المجتمع الدولي على مواصلة دعم اللجنة وغواتيمالا ونعرب مجددا عن تضامننا مع غواتيمالا في جهودها الرامية إلى تعزيز سيادة القانون ومكافحة الإفلات من العقاب.

السيدة بر سيفال (الأرجنتين) (تكلمت بالإسبانية): تود الأرجنتين أن تؤكد مجددا وتوضح دعمها للعمل الهام الذي تضطلع به اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. ونحن نعني بالعمل "الهام" العمل الجوهري والعمل التحويلي والعمل التحرري لأنه عندما تقرر حكومة أو مجتمع بأسره مكافحة الإفلات من العقاب، فإنها تختار بذلك الحرية والحقوق الأساسية والاحترام الكامل لحقوق الإنسان. ولا شك في أن إخواننا وأخواتنا في غواتيمالا يعربون، من خلال هذا الخيار، عن رغبتهم في إنشاء تلك المؤسسة بوصفها أداة ضرورية للجهود التعاونية في تعزيز سيادة القانون ونظام العدالة ووضع سياسات تدعم احترام حقوق الإنسان لكل فرد في مجتمعهم. وهذه الرغبة المعلنة منصوص عليها في مشروع

القرار A/67/L.60 الذي جئنا إلى هنا اليوم لدعمه.

ونرحب بأن بلدا في منطقتنا قد أصبح قدوة باتخاذ قرار يرفض جميع أشكال العنف والقضاء على كل أشكال القوة

على حقيقة أن القضاة والمدعين العامين لذلك البلد المنتمي إلى أمريكا الوسطى، لن يتسامحوا من الآن مع هذا القصور في النظام القضائي. رغم ذلك، فإن العمل الرائع للجنة لم ينته بعد. إن مكافحة الإفلات من العقاب في جميع القطاعات لا يزال يشكل تحدياً أمام إرساء سيادة القانون. لهذا السبب، يجب مرة أخرى تمديد ولايتها، وتدعم حكومة بلدي هذا القرار.

دعمت ألمانيا اللجنة بما يناهز ٦, ٢ مليون دولار أمريكي، وقدمت مشورة الخبراء الألمان الذين عملوا جنباً إلى جنب مع موظفي اللجنة. ونحن نعتقد أن الجهود المضنية التي بذلها الغواتيماليون من أجل مكافحة الإفلات من العقاب وأعمال العنف وانتهاكات حقوق الإنسان في بلدنا، تستحق دعماً حاسماً من قبل المجتمع الدولي. ونحن على ثقة بأنه بوسع اللجنة مواصلة عملها بدعم من حكومة غواتيمالا والمجتمع الدولي لما فيه فائدة شعب غواتيمالا ومؤسساته.

السيد ديلورنيس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية): يسر الولايات المتحدة دعم تمديد ولاية اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا، ويعكس هذا الدعم التزامنا العميق بالمساعدة فيما يخص تعزيز سيادة القانون. ولا تزال الولايات المتحدة مؤيداً قوياً لجهود اللجنة التي تبذلها في العمل مع سلطات غواتيمالا لمكافحة الإفلات من العقاب. ونرحب بالتقدم الذي أحرز فيما يخص التحقيق ومقاضاة الأفراد المتورطين في أنشطة إجرامية. واكتست نفس القدر من الأهمية برامج نقل القدرات إلى حكومة غواتيمالا.

وبالنظر إلى السنتين الأخيرتين من ولاية اللجنة، فإننا نشجع على استمرار التركيز على تعزيز قدرة الحكومة الغواتيمالية على الحد من حالات الإفلات من العقاب، وتأكيد وجود الدولة في مواجهة الإحرام وتنفيذ استراتيجيات لمنع عودة ظهور المنظمات السرية التي تعمل داخل مؤسسات الدولة، ونشر المعلومات عن تأثير الإفلات من العقاب على المجتمع الديمقراطي.

ليس مجرد وثيقة إدارية. بل هو التزام أخلاقي يستند إلى إيماننا بأهمية سيادة القانون وقرار يؤكد مجدداً على أن تحقيق الديمقراطية أمر غير ممكن إلا عندما تصبح حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي واقعا يوميا للجميع دون استثناء أو إغفال.

السيد بيرغر (ألمانيا) (تكلم بالإسبانية): إن حكومة ألمانيا تؤيد بقوة اللجنة الدولية لمناهضة الإفلات من العقاب في غواتيمالا. ونؤمن بأنها آلية حيوية لمكافحة تاريخ من الفساد والإفلات من العقاب، تسبب في الكثير من الضرر لمجتمع غواتيمالا. وقد أسهمت طاقة ومشاركة اللجنة إسهاماً مهماً في التصدي للإفلات من العقاب على الجرائم المرتكبة في غواتيمالا. حتى وقت قريب جداً، مر ٩٨ في المائة من البلاغات من غير عقاب.

وقد تغيرت تلك الحالة تغيراً جذرياً بفضل الجهود المشتركة التي تبذلها اللجنة وحكومة غواتيمالا. ومع ذلك، ندرك أيضاً أن عمل اللجنة لن يكون ممكناً من دون دعم حاسم من جانب سلطات ومجتمع غواتيمالا، ولا سيما النائب العام كلوديا باث إي باث بايلي.

تتمثل إحدى المهام الرئيسية للجنة في التحقيق في الجرائم بالتعاون مع السلطات. وقد أدى ذلك إلى تحقيق نتائج ناجحة، بما في ذلك توضيح حادثة قتل سبعة سجناء في مزرعة سجن بافون، التي صدمت البلد بأكمله. وساعدت اللجنة أيضاً المؤسسات الغواتيمالية في عملها التشريعي، وتحسين أحكامها القضائية. وتكتسي كلتا المهمتين أهمية أساسية لتعزيز سيادة القانون، ونحن على ثقة بأن غواتيمالا ستستمر في بذل تلك الجهود، ولا سيما فيما يخص إضفاء الطابع المهني على قوة شرطتها ونظامها القضائي.

وتسلط الإدارة التاريخية الأسبوع الماضي للديكتاتور السابق إفرين ريوس مونت، بجرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب، التي أشار إليها في وقت سابق السفير روسينثال، الضوء

انضمت البلدان التالية إلى قائمة المشاركين في تقديم مشروع القرار: أنتيغوا وبربودا، أيسلندا، بليز، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، تونس، الجبل الأسود، رومانيا، سانت لوسيا، صربيا، العراق غرينادا، غينيا - بيساو، كرواتيا، لاتفيا، لبنان، هايتي، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار A/67/L.60؟

اعتمد مشروع القرار A/67/L.60 (القرار ٦٧/٢٦٧).

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٤٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٨ (ب) من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز منظومة الأمم المتحدة

(ب) دور منظومة الأمم المتحدة المركزي في إدارة الشؤون العالمية

تقرير الأمين العام (A/67/769)

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قد نظرت في البند ١١٨ (أ) من جدول الأعمال في مناقشة مشتركة، خلال الجلسة العامة السابعة والخمسين المعقودة في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢.

السيد إراسوريس (شيلي) (تكلم بالإسبانية): في عالم تحول بفعل العولمة، فإن برنامج جميع بلداننا يشمل التحديات العالمية، لا سيما في العلاقات الاقتصادية الدولية، التي لا يمكن معالجتها على نحو ملائم دون إتخاذ إجراءات يتفق عليها وينفذها المجتمع الدولي بأسره. وبغية مواجهة هذا التحدي، فقد تشرفت شيلي، في الدورتين الماضيتين للجمعية العامة، وبالنيابة عن عدد

وفي ذلك الصدد، فإننا نرحب بالخطوات المتخذة لتعزيز المؤسسات في مجال دعم سيادة القانون والدفاع عن حقوق الإنسان في غواتيمالا، ونشجع استمرار التركيز في هذا المجال ليشمل توفير الأمن للقضاة والمدعين العامين والشهود. كما نرحب أيضا بتوصيات اللجنة والسلطات الغواتيمالية بشأن الخطوات التي ستكون ثمة حاجة لها لدعم عملية مستدامة بعد انتهاء ولاية اللجنة.

بالنظر إلى المستقبل، فإننا نتطلع إلى أن تضمن اللجنة والسلطات الغواتيمالية تركيز خطة عملها على المرحلة النهائية من البرنامج. وبالإضافة إلى ذلك، فإن وضع اللجنة وغواتيمالا لمعايير، سيوفر أهدافا قابلة للقياس فيما يخص الجهود التي تبذلها اللجنة، لنقل قدرتها إلى الحكومة. وستعزز تلك المعايير والتقارير نصف السنوية بشأن المعايير العمل المشترك بين حكومة غواتيمالا واللجنة، في اتجاه الانتقال الوظيفي وتعزيز نهاية ناجحة لولاية اللجنة. إن استمرار التعاون بين اللجنة وسلطات غواتيمالا، هو أمر حاسم لتحقيق انتقال سلس للقدرات وتحقيق تقدم مستدام في مكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا.

تتطلع الولايات المتحدة إلى مواصلة عملها مع غواتيمالا، واللجنة وباقي الجهات المانحة الأخرى لدعم هذا المسعى.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة بشأن هذا البند.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/67/L.6 المعنون "اللجنة الدولية لمكافحة الإفلات من العقاب في غواتيمالا".

أعطي الكلمة لممثل الأمانة العامة.

السيد جانغ سايجين (إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلن أنه منذ تقديم مشروع القرار، وبالإضافة إلى الوفود المدرجة في الوثيقة،

الإجراءات لمواجهة الأزمة. وكانت تلك إستجابة جديرة بالثناء ولقيت، في حينها، ترحيبا. ومع ذلك، يجب علينا أن نواجه حقيقة أن أنشطة مجموعة العشرين تمثل أيضا مصدر قلق لأن عضويتها تتألف من عدد صغير من الدول. ونحن نعتقد أن ذلك يمثل أحد الشواغل المشروعة من حيث المبدأ، غير أننا نقر أيضا بأن مجموعة العشرين، المؤلفة من مجموعة من البلدان الأعضاء في المنظمة، قد صرحت مرارا أنها لا ترغب في تجاهل دور منظومة الأمم المتحدة ودعت الأمين العام وبعض الدول غير الأعضاء لحضور اجتماعاتها. بالإضافة إلى ذلك، فقد تبني رئيس الجمعية العامة الممارسة المتمثلة في دعوة ممثل عن رئاسة مجموعة العشرين لحضور اجتماعات غير رسمية مع وزراء من دول أعضاء في الجمعية العامة قبل وبعد مؤتمرات القمة التي تعقدتها.

وقد قدم الأمين العام تقريرا للمناقشة اليوم بعنوان "إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية والتنمية" (A/67/769). بالإضافة إلى ذلك، فقد قدم رئيس الجمعية العامة إسهاما هاما للنظر في هذا الموضوع من خلال مناقشات هادفة مفيدة، ونحن ممتنون لذلك. نود كذلك أن نؤكد على المناقشة الهامة غير الرسمية التي نظمها رئيس المجلس الإقتصادي والإجتماعي بشأن هذا الموضوع، وأن نعرب عن تقديرنا له على عقدها، حيث جرت كلا المناقشتين في إطار بند جدول أعمال الجمعية العامة بشأن الدور المحوري لمنظومة الأمم المتحدة في الحوكمة العالمية، الذي خوله القرار المعنون "دور الأمم المتحدة في إدارة الشؤون العالمية".

كما نتقدم بالشكر إلى مكتب تمويل التنمية لعمله في تأييد النظر في هذا البند من جدول الأعمال. إذ لدى المكتب إلمام بالمشكلة لأن الجوانب المنهجية للتمويل من أجل التنمية تعد إحدى المسائل الأساسية على جدول أعمال توافق آراء مونثيري بشأن تمويل التنمية. وفي ذلك السياق، تتم دراسة الإدارة الاقتصادية العالمية من وجهة نظر التنمية والدور الذي ستضطلع به الأمم المتحدة.

كبير من البلدان المقدمة لمشروع القرارين، بتقديم القرارين ٩٤/٦٥ و ٢٥٦/٦٦، وكلاهما بعنوان "دور الأمم المتحدة في إدارة الشؤون العالمية"، لإعتمادهما بتوافق الآراء.

وتشير وثيقة "نحن الشعوب: دور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين"، التي أعدها الأمين العام لمؤتمر قمة الألفية في عام ٢٠٠٠، إلى أنه يتوخى من الأمم المتحدة إدخال مبادئ جديدة في العلاقات الدولية بـ

"هدف ملعن يتمثل في إحداث تحول في العلاقات بين الدول، والأساليب التي تدار بها شؤون العالم" (A/54/2000، الفقرة ٩).

صحيح أن شؤون العالم قد تحولت من تعددية الأطراف العالمية والديمقراطية التي أدخلها الميثاق إلى العلاقات الدولية. فتعددية الأطراف الشاملة للجميع التي تشجع وتمارس في منظومة الأمم المتحدة تتيح لجميع الدول، كبيرها وصغيرها، إيصال صوتها من خلال التعبير عن مصالحها قبل إتخاذ قرارات بشأن البنود المدرجة في جدول الأعمال العالمي.

وينص القراران المذكوران أعلاه، من خلال هدفهما العام واسع النطاق المتمثل في معالجة موضوع دور الأمم المتحدة في إدارة الشؤون العالمية، أنه يتعين تناول المسألة بتركيز أكثر تحديدا على مجال واحد معين في سنوات مختلفة. ولهذا السبب تقرر التركيز على مجال الإدارة الاقتصادية العالمية والتنمية. وفي هذا المجال، للأمم المتحدة دور كبير جدا تؤديه، يشمل، إلى جانب جداول أعمال وكالاتها وصناديقها وبرامجها المتخصصة، طيفا واسعا للغاية من المسائل الاقتصادية والاجتماعية والإنسانية التي يصعب على الآخرين تغطيتها من حيث التنسيق والتعاون من أجل اتخاذ إجراءات دولية جماعية. وكما نعلم جميعا، في خضم الأزمة الاقتصادية العالمية، حاولت مجموعة العشرين، على مستوى رؤساء الدول، تنسيق

لهذا العام. ونؤكد على الدور المحوري لمنظومة الأمم المتحدة في التصدي للتحديات العالمية وفي الإدارة الاقتصادية العالمية.

ونؤكد من جديد قيادة الأمم المتحدة في التعاون من أجل التنمية، من منبر الأمم المتحدة، تشجيع زخم سياسي لمواضيع إدارة النظام التجاري والمالي العالمي؛ والنهج العامة التي تسهل التنسيق والتكامل بين مختلف الأطراف الفاعلة وآليات الإدارة الاقتصادية العالمية، بما في ذلك الآليات الإقليمية ودون الإقليمية؛ والإقتراحات لتحسين التنسيق بين الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز ومنظمة التجارة العالمية، من بين غيرها من الأطراف المعنية الهامة في الاقتصاد العالمي؛ ووضع آليات لإضفاء الطابع الرسمي على التقدم المحرز في العلاقات بين الأمم المتحدة والتجمعات غير الرسمية من البلدان التي تتبنى قرارات ذات نطاق وتأثير عالميين، بما في ذلك مجموعة العشرين، مع الإشادة بالترتيبات غير الرسمية من أجل التفاعل التي وضعها رئيس الجمعية العامة، وتعزيز مشاركة البلدان النامية في صنع القرار وآليات تحديد قواعد الاقتصاد العالمي.

ووفد بلدي سيعمل على التوصل إلى اتفاق حول مشروع قرار جديد بشأن هذا الموضوع. وكما حدث في السنوات السابقة، سنعمل استنادا إلى نص أولي يجسد الشواغل الرئيسية التي تم الإعراب عنها اليوم وفي المناقشات السابقة بشأن هذا الموضوع. ونأمل أن تتمكن، عقب المشاورات المفتوحة، من التوصل إلى توافق في الآراء حول مشروع قرار جديد يتضمن رؤية واضحة لأهدافنا وكيفية تحقيقها.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لمراقب الاتحاد الأوروبي.

السيد فريلاس (الاتحاد الأوروبي) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه. ويحظى هذا البيان بتأييد البلد المنضم كروايتا؛ والبلدان المرشحة جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والجبل الأسود

نحن نرحب بحقيقة أن التقرير يبدأ بالسعي إلى توضيح أهمية سلسلة سير النظم المالية والنقدية والتجارية الدولية لعمليات التنمية. وذلك أمر مهم إذا أردنا التركيز على إجراءات محددة لتحسين الإدارة الاقتصادية العالمية من منظور التنمية. وكقاعدة عامة، يتعين علينا في الأمم المتحدة أن ندرك مدى تعقيد وتنوع الهيكل القائم لإدارة الاقتصاد العالمي، وينبغي لنا معالجة ظاهرة تعددية الأطراف المعقدة مع مختلف الجهات الفاعلة والقدرات على مختلف المستويات، مع السعي للحفاظ على أهمية ومحورية تعددية الأطراف الشاملة للجميع في الأمم المتحدة في كافة المسائل ذات الصلة بالمبادئ التوجيهية العامة ووضع المعايير والنظم التي تسري على الصعيد العالمي.

وتبرز الأمم المتحدة، لا سيما الجمعية العامة، كمحفل سياسي لمناقشة الموضوعات الرئيسية على جدول الأعمال الاقتصادي العالمي وكعامل لدمج وجهات النظر المختلفة بشأن التنمية المستدامة في أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وهي تضمن أيضا الربط مع مسائل الأمن والسلم الدوليين وحقوق الإنسان.

نحن نقدر أيضا النظرة العامة التي يقدمها التقرير بشأن الطريقة التي تتم بها هيكله العالم - من مؤسسات وآليات وأطراف معنية في الإدارة الاقتصادية العالمية، بما في ذلك إيلاء الاعتبار لأطراف فاعلة جديدة، مثل مجموعة العشرين. وفي هذا السياق، يشير التقرير إلى مجموعة العشرين وعلاقتها مع الأمم المتحدة ويؤكد على التقدم المحرز في تكامل الجهود والحاجة إلى مجموعات مثل مجموعة العشرين للتعبير عن إحترام هياكل صنع القرار في المنظمات والآليات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. وبطبيعة الحال، نحن نؤيد وندعم التوصيات التي تتماشى مع تلك التي تشجعها مجموعة الحكم العالمي.

نحن على ثقة من أن تحالفات هامة ستخرج من هذه المناقشة بما يؤدي إلى توافق آراء كبير بشأن مشروع القرار

بعوامة الأسواق التجارية والمالية وآثار العولمة والأزمة الاقتصادية والمالية. ونحن نوافق على أن إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية عنصر أساسي في تحقيق مقاصد الأمم المتحدة نفسها، ولا سيما تلك الواردة في الفقرة ٣ من المادة ١ من الميثاق وغيره من وثائق الأمم المتحدة الرئيسية، مثل إعلان الألفية (القرار ٢/٥٥)، وما زلنا على استعداد للإسهام بنشاط في المناقشة بشأن هذا الموضوع.

وسيتمثل أحد الأهداف الرئيسية لهذا التفكير، والذي يبرزه تقرير الأمين العام بوصفه أحد التحديات ذات الأهمية القصوى، في تنفيذ التوصيات الواردة في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (القرار ٢٨٨/٦٦)، وتعزيز الإطار المؤسسي للتنمية المستدامة. وينبغي أن نظل على استعداد لتحديد سبل لتعزيز الدور المحوري للأمم المتحدة في تنفيذ خطتها الواسعة النطاق للتنمية، والتي تشمل جميع جوانب التنمية المستدامة، فضلا عن حقوق الإنسان والعلاقة بين التنمية والأمن والصراع وهشاشة البلد.

ويجب أن تنطبق تلك المبادئ أيضا على منظومة الأمم المتحدة نفسها، بما في ذلك في إطار مبادرة توحيد الأداء، بحيث يتسنى لها تقديم المساعدات بمزيد من الاتساق والفعالية دعما للخطط والأولويات الوطنية على الصعيد القطري، تأسيسا على التزام الدول الأعضاء، الذي جرى التأكيد عليه في العام الماضي في الاستعراض الشامل للسياسات الذي يجري كل أربع سنوات، بتعزيز أهمية واتساق وفعالية وكفاءة ومصداقية منظومة الأمم المتحدة وزيادة قابليتها للمساءلة بوصف ذلك هدفا ومصالحة مشتركين.

وفي السنوات الأخيرة، وفي سياق عملية يدعمها الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بصورة نشطة، جرى تعزيز دور صندوق النقد الدولي والبنك الدولي في إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية. وسنواصل العمل بهدف استمرار هذه العملية الدينامية

وآيسلندا وصربيا؛ وبلدا عملية تحقيق الاستقرار والانتساب والبلدان المرشحان المحتملان ألبانيا والبوسنة والهرسك؛ فضلا عن جمهورية مولدوفا وأرمينيا وجورجيا وأوكرانيا.

إن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه من أشد مناصري تعددية الأطراف الفعالة ومن المؤمنين بشكل راسخ بالدور الأساسي لمنظومة الأمم المتحدة في الحوكمة العالمية. وفي الواقع، فإن الاتحاد الأوروبي هو خير مثال على تعددية الأطراف الفعالة. وفي عالم يزداد ترابطا، لا يزال هناك اعتراف متزايد بأنه لا يمكن لأي بلد أن يحل التحديات التي تواجهه بمفرده. وكما قال جوزيه مانويل باروزو، رئيس المفوضية الأوروبية، في الأمم المتحدة في الشهر الماضي، لا يمكن لأية دولة أو مجموعة من البلدان أن تزدهر اليوم على أنقاض دولة أو دول أخرى. وفي عالم مترابط يتصف بالعولمة، نحن جميعا جيران ولا يوجد بلد، أيا كان حجمه، محصن ضد ما يحدث في البلدان المجاورة له.

ولهذا السبب، نرحب بإدراج هذا البند في جدول أعمال الجمعية العامة نتيجة اتخاذ القرار ٢٥٦/٦٦، ونشكر الأمين العام على تقريره عن إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية والتنمية (A/67/769). ونعتقد أنه يتيح فرصة لتعميق التفكير داخل الجمعية العامة بشأن السبل التي يمكن بها للأمم المتحدة أن تقوم بدور فعال ورئيسي في إدارة التحديات العالمية بصفتها منتدى رئيسيا للتعاون الدولي مع المؤسسات والمنتديات والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة. ويدعم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء بقوة تعددية الأطراف الفعالة التي تشكل الأمم المتحدة مركزها. وتتمثل أولوياتنا الرئيسية في تعزيز الأمم المتحدة، استنادا إلى التمويل الفعال والمستدام بما يتماشى مع القدرة الحقيقية على الدفع، وفي زيادة كفاءة أدائها لوظيفتها، وهو أمر يوجد مجال للقيام بالمزيد فيما يتعلق به.

وإدارة الشؤون الاقتصادية العالمية تمثل بالقطع أحد مواضيع الساعة، بالنظر إلى القضايا الراهنة اليوم ذات الصلة

العشرين في التصدي للأزمة الاقتصادية العالمية لعام ٢٠٠٨ واضحة. وأثبتت مجموعة العشرين أنها محفل فعال جدا لتنسيق الاستجابة العالمية، وبالتالي تجنب الأخطاء التي ارتكبت في الأزمة الاقتصادية التي عاشها العالم في الثلاثينيات من القرن الماضي. ونرحب بالحاجة إلى التفاعل المستمر بين مجموعة العشرين والأمم المتحدة، وهي مسألة مُعترف بها تماما أيضا في تقرير الأمين العام. وفي هذا الصدد، نرحب بالجهود التي بذلتها البلدان التي تعاقبت على رئاسة مجموعة العشرين للتواصل مع الأمم المتحدة وأعضائها ونأمل أن تستمر هذه الممارسة، بما في ذلك من خلال إيجاد السبل الكفيلة بالاستفادة من الخبرة التقنية لمنظومة الأمم المتحدة في عملها.

ونرى أن المسألة الرئيسية على صعيد إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية تتمثل في تحقيق التوازن السليم بين الشرعية والفعالية. وإذ نضع هذا المبدأ في الاعتبار، ينبغي لنا أن نواصل السعي الجاد من أجل تحسين الاتساق. وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على أن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء يتطلعون إلى الإسهام النشط في المداورات المقبلة للجمعية العامة بشأن إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية والتنمية وفي الطريقة التي يمكن بها للأمم المتحدة القيام بدور فعال ورئيسي في مواجهة التحديات العالمية.

الرئيس بالنيابة (تكلم بالإنكليزية): استمعنا إلى المتكلم الأخير في المناقشة. بذلك، تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٨ من جدول الأعمال.

وقبل رفع الجلسة، أود أن أعلن أن هذه ستكون آخر جلسة للجمعية العامة تحضرها السيدة سحر وانلي، كبيرة موظفي المؤتمرات في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات. وتعمل السيدة وانلي في الأمم المتحدة منذ ٣١ عاما، وقد ارتبطت في معظم تلك الفترة بعمل الجلسات العامة للجمعية

التي تهدف إلى تعزيز صوت وتمثيل الأسواق الناشئة والبلدان النامية، بما فيها أقل البلدان نموا، في المؤسسات الدولية. وقد أظهرت الأزمة الاقتصادية والمالية العالمية أن العمل الجماعي، من خلال المؤسسات المتعددة الأطراف والمحافل الدولية، أمر بالغ الأهمية في التصدي للتحديات التي يواجهها العالم الذي يزداد ترابطا. ولا شك في أن الأمم المتحدة، التي تجمع بين بلدان العالم كافة تقريبا، هي المحفل العالمي الأكثر عالمية. بيد أن المؤسسات المتعددة الأطراف والمنتديات الحكومية الدولية الأخرى، مثل البنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي ومنظمة التجارة العالمية ومجموعة العشرين، فضلا عن المجتمع المدني والقطاع الخاص، تقوم بأدوار تكميلية هامة.

ونرى أن المطلوب لزيادة فعالية الأمم المتحدة في إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية هو المزيد من الاتساق والتعاون، فضلا عن استخدام الزايات التنافسية للمؤسسات والمحافل القائمة على أفضل وجه ممكن وتحقيق التكامل بينها. ولا بد من ضمان الاتساق في مختلف العمليات الحكومية الدولية للأمم المتحدة، بما فيها تلك المتعلقة بالتنمية المستدامة وخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وتمويل التنمية. وهذا أحد الاستنتاجات الرئيسية لتقرير الأمين العام، ونحن نؤيد القيام بالمزيد من العمل في هذا الصدد.

لقد كانت الأزمة المالية العالمية حد فاصلا في إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية. وكان الاتحاد الأوروبي من بين أولى الجهات الفاعلة الرئيسية التي أدركت أن الأزمة تستلزم استجابة منسقة على الصعيد العالمي. وبالتالي، اقترح عقد اجتماعات لمجموعة العشرين على مستوى القادة. وكانت هناك حاجة إلى إنشاء محفل جديد يجمع بين اقتصادات البلدان المتقدمة النمو والأسواق الناشئة. وكما أبرز الرئيس باروزو في البيان الذي أشرت إليه آنفا، فإن أهمية مجموعة

العامّة. وكان إسهامها في الإدارة السلسلة لجلساتنا كبيراً
بالفعل، وأود أن يصفق لها أعضاء الجمعية تقديراً لها. ونتمنى
لها كل توفيق.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٤٠.